

## الغدير

[240] ومن الذي أخبر الأمة عن نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن المتعة غير علي عليه السلام حتى ظهر في زمن عمر واشتهر؟ ومهما كان الحظر عنه صلى الله عليه وآله وسلم مشهوراً، وأول من جاء به وباح بالنهي عنها يقول: متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنهى عنهما وأعاقب. وقال: متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى عهد أبي بكر وأنا أنهى عنهما. وقال: إن الله ورسوله قد أحلا لكم متعتين وإني محرمهما عليكم. وقال: ثلاث كن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا محرمهن: متعة الحج ومتعة النساء. فهل جابهه صحابي بالرد عليه في دعواه حلية المتعة في العهدين؟ أو في نسبة تحريمها إلى نفسه؟ وهل كان إجماع الصحابة على حلية المتعة عهد أبي بكر خلاف دين الله وسنة نبيه؟ نعم الغريق يتشبث بكل حشيش). لا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام، لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون (1). 70 رأي الخليفة فيمن قال: إني مؤمن عن مسند عمر رضي الله عنه عن سعيد بن يسار قال: بلغ عمر بن الخطاب أن رجلاً بالشام يزعم أنه مؤمن فكتب إلى أميره: أن ابعثه إلي. فلما قدم قال: أنت الذي تزعم أنك مؤمن؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين. قال: ويحك ومم ذاك؟ قال: أولم تكونوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أصنافاً: مشرك، ومنافق، ومؤمن؟ فمن أيهم كنت؟ فمد عمر يده إليه معرفة لما قال حتى أخذ بيده (2). وعن قتادة قال عمر بن الخطاب: من قال إني عالم. فهو جاهل، ومن قال: إني مؤمن. فهو كافر. كنز العمال 1 ص 103. قال الأميني: أنا لا أدري ما هذا المشكلة التي من جرائها جلب الرجل من الشام

(1) سورة النحل آية 16. (2) أخرجه البيهقي

في شعب الإيمان، وابن أبي شيبة في الإيمان كما في كنز العمال 1 ص 103، \*